اي لدلالة الثاني عليها اي على نعم الله تعالى بالتفصيل من غير احالة
على علم المخاطبين المعاندين فوزانه وزان وجهه في اعجبني زيد وجهه
لدخول الثاني في الاول لان ما تعلمون يشمل الانعام والبنين
والجنات وغيرها والثاني وهو ان ينزل منزلة بدل الاشتمال نحو
اقول له ارحل لا تقيمن عندنا والا فكن في السر والجهر مسلما اي ان لم
ترحل فكن على ما يكون عليه المسلم من استواء الحالين في السر والجهر
فان المراد به اي بقوله ارحل كمال اظهار الكراهة لاقامته اي اقامة المخاطب
وقوله لا تقيمن عندنا اوفى بتاديته اي تادية المراد لدلالته عليه
اي لدلالة لا تقيمن على المراد وهو كمال اظهار الكراهة لاقامته
بالمطابقة مع التاكيد الحاصل من النون فان قلت قوله لا تقيمن
عندنا انما يدل بالمطابقة على طلب الكف عن الاقامة لانه موضوع
للنهي واما اظهار كراهة المنهي فمن لوازمه ومقتضياته فدلالته
عليه تكون بالالتزام لا بالمطابقة قلت نعم ولكن صار قولنا
لا تقم عندنا بحسب العرف حقيقة في اظهار كراهة اقامته وحضوره
حتى انه كثيرا ما يقال لا تقم عندي ولا يراد كفه عن الاقامة
بل مجرد اظهار كراهة حضوره والتاكيد بالنون دال على كمال
هذا المعنى فصار لا تقيمن عندنا دالا على كمال اظهار الكراهة
لاقامته بالمطابقة وقريب من هذا ما يقال انه لم يرد بالمطابقة
دلالة اللفظ على تمام ما وضع له بل دلالته على ما يفهم منه قصدا
وصريحا بخلاف ارحل فان دلالته على كمال اظهار الكراهة لاقامته
ليست بالمطابقة مع انه ليس فيه شيء من التاكيد بل انما يدل على





ذلك بالالتزام بقرينة قوله والا فكن في السر والجهر مسلما فانه يدل
على ان المراد بامره بالرحلة اظهار كراهة اقامته بسبب مخالفة سره
العلن وزعم صاحب المفتاح ان دلالة ارحل على هذا المراد بالتضمن
فكانه اراد بالتضمن معناه اللغوي لان ارحل معناه الصريح طلب
الرحلة وقد قصد في ضمن ذلك نهيه عن الاقامة اظهارا لكراهتها
فظاهر ان كمال اظهار الكراهة لاقامته ليس جزءا من مفهوم ارحل
حتى يكون دالا عليه بالتضمن ويمكن ان يقال انه مبني على ان الامر
بالشيء يتضمن النهي عن ضده فقوله ارحل يدل على بالتضمن على
مفهوم لا تقم عندنا وهو اظهار كراهة اقامته بحسب العرف كما مر
وفيه تعسف ووزانه اي وزان لا تقيمن عندنا وزان حسنها في اعجبني
الدار حسنها لان عدم الاقامة مغاير للارتحال فلا يكون لا تقيمن
تاكيدا لقوله ارحل او بدل الكل وغير داخل فيه اي عدم الاقامة غير داخل
في مفهوم الارتحال فلا يكون بدل بعض مع ما بينهما من الملابسة
والملازمة فيكون بدل الاشتمال والكلام في ان الجملة الاولى اعني
ارحل منصوبة المحل لكونه مفعول القول كما مر في ارسوا نزاولها وقوله
في المثالين اعني الاية والبيت ان الثاني اوفى بتادية المراد يدل
على ان الجملة الاولى فيهما وافية بتمام المراد لكنها غير وافية اما في
الاية فلما فيها من الاجمال واما في البيت فلما في دلالتها على تمام
المراد من القصور او بيانا لها عطف على مؤكدة اي القسم الثالث
من كمال الاتصال ان يكون الجملة الثانية بيانا للاولى فتنزل
منها منزلة عطف البيان من متبوعه في افادة الايضاح فلا تعطف

Copyright © King Saud University